

الفصل 2 - عين تاريخ ختم قائمة ترسيم الترشيحات
في 30 سبتمبر 1983

تونس في 19 سبتمبر 1983

وزير النقل والمواصلات

الصادق بن جمعة

اطلع عليه

الوزير الاول

محمد مزالي

قرار

من وزير النقل والمواصلات مؤرخ في 19 سبتمبر 1983 يتعلق
بفتح مناظرة للدخول الى حلقة تكوين الاعوان الميكانيكيين
بمدرسة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بتونس ،

ان وزير النقل والمواصلات ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان
1968 والضابط للقانون الاساسي العام لموظفي الدولة والجماعات
المعمومية المحلية والمؤسسات المعمومية ذات الصيغة الادارية ،

وعلى الامر عدد 30 لسنة 1974 المؤرخ في 12 جانفي 1974
المتعلق باحداث مدرسة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
بتونس ، حسبما وقع تنقيحه واتمامه بالامر عدد 788 لسنة 1975
المؤرخ في 7 نوفمبر 1975 ،

وعلى الامر عدد 49 لسنة 1974 المؤرخ في 28 جانفي 1974
والضابط لمشمولات وزير النقل والمواصلات ،

وعلى الامر عدد 877 لسنة 1982 المؤرخ في 3 جوان 1982
والضابط للتنظيم والسير الاداري والمالي لمدرسة البريد والمواصلات
السلكية واللاسلكية بتونس ،

وعلى القرار المؤرخ في 26 ماي 1976 والضابط لتنظيم
وسير حلقة تكوين الاعوان الميكانيكيين بمدرسة البريد
والمواصلات السلكية واللاسلكية بتونس ،

وعلى القرار المؤرخ في 5 اوت 1977 والضابط لنظام وبرنامج
مناظرة الدخول الى حلقة تكوين الاعوان الميكانيكيين بمدرسة
البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بتونس ،

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - تجرى مناظرة بالاختبارات بتونس يوم
11 اكتوبر 1983 لقبول خمسة وأربعين (45) تلميذا
بمدرسة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بتونس
لتابعة حلقة تكوين الاعوان الميكانيكيين طبقا لاحكام
القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 5 اوت 1977

الفصل 2 - عين تاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات
في 30 سبتمبر 1983

تونس في 19 سبتمبر 1983

وزير النقل والمواصلات

الصادق بن جمعة

اطلع عليه

الوزير الاول

محمد مزالي

وزارة الشباب والرياضة

وعلى رأي المحكمة الادارية ،

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - احدثت منحة خصوصية تسمى منحة
التكاليف البيداغوجية لفائدة رجال سلك التعليم
الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والرياضة

الفصل 2 - ضبط مقدار المنحة المنصوص عليها
بالفصل الاول من هذا الامر بنفس المقادير
والشروط المخولة لنظرائهم بوزارة التربية القومية

تسند هذه المنحة شهريا وبدخول الغاية
الفصل 3 - الغيت جميع الاحكام السابقة المخالفة
لهذا الامر

الفصل 4 - وزير المالية والشباب والرياضة مكلفان
كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي يجري العمل به
ابتداء من اول جانفي 1983 وينشر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية

تونس في 7 سبتمبر 1983

عن رئيس الجمهورية التونسية

وبتفويض منه

الوزير الاول

محمد مزالي

منحة التكاليف

امر عدد 859 لسنة 1983

مؤرخ في 7 سبتمبر 1983 يتعلق بضبط مقادير المنحة الخصوصية
(منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لرجال سلك التعليم
الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والرياضة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعي على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان
1968 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاصوان الدولة
والجماعات المعمومية المحلة والمؤسسات المعمومية ذات الصيغة
الادارية

وعلى الامر عدد 463 لسنة 1977 المؤرخ في 11 ماي 1977
مثلما وقع تنقيحه بالامر عدد 55 لسنة 1978 المؤرخ في 25 جانفي
1978 المتعلق باحداث منحة التكاليف البيداغوجية لفائدة بعض
اصناف رجال التعليم العاملين ، بوزارة التربية القومية

وعلى الامر عدد 518 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982
المتعلق بتنقيح الامر عدد 463 لسنة 1977 المؤرخ في 11 ماي 1977
المشار اليه اعلاه والمتعلق باحداث منحة التكاليف البيداغوجية
لفائدة بعض اصناف رجال سلك التعليم وهيئة التفقد
البيداغوجي العاملين بوزارة التربية القومية

وباقترح من وزير الشباب والرياضة ،

وعلى رأي وزير المالية ،